




## كراسة شــروط ومواصفات

تجاري سکني








# كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بإنشاء وتشغيل وصيانة تجاري سكني (طريق كساب القديم) - محافظة أضم

الصفحة	المحتويات	م
٤	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	ĺ
٥	تعريف للمصطلحات و المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٦	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٨	مقدمة	
<b>)</b> •	وصف العقار	۲
17	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	٣
14	٣/١ من يحق له دخول المزايدة	
1 ٤	٣/٢ لغة العطاء المرابع على المرابع الم	
17	۳/۳ مكان تقديم العطاءات ۳/۶ مكان تقديم العطاءات	
	٣/٤ موعد تقديم العطاءات ٣/٥ موعد فتح المظاريف ٣/٥	
	۱/۶ موعد فتح المطاريف ۳/۱ تقديم العطاء	
	۱/۸ تقلیم العضاء ۳/۷ کتابهٔ الأسعار	
	۳/۸ صدة سريان العطاء ۳/۸ مدة سريان العطاء	
	۳/۹ الضمان	
	٠ ٣/١ موعد الإفراج عن الضمان	
	٣/١١ مستندات العطاء	
10	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
١٦	<ul><li>دراسة الشروط الواردة بالكراسة</li></ul>	
7 4	٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة	
	٤/٣ معاينة العقار	
1 1 1 1	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	0
	<ul> <li>الغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات</li> </ul>	
	<ul> <li>۲/۵ تأجيل موعد فتح المظاريف</li> <li>۵/۳ سحب العطاء</li> </ul>	
	٥/٣ سحب العطاء ٥/٤ تعديل العطاء	
	٥/٥ تعديل العطاء ٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف	
	ورود التعاقد وتسليم الموقع	٦
Y 1 9	الترسية والتعاقد ١/١ الترسية والتعاقد	,
	٦/٢ تسليم الموقع	





كراسة الشروط والمواصفات كراسة الشروط والمواصفات كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بإنشاء وتشغيل وصيانة تجاري سكني (طريق كساب القديم) – محافظة أضم

الصفحة	المحتويات	م
-	الإشتراطات العامة	٧
77-37	٧/١ توصيل الخدمات للموقع	
	٧/٧ البرنامج الزمني للتجهيز والتجديد	
	٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
	٧/٤ حق البلدية في الإشراف على التنفيذ ٥/٧ استخدام العقار للغرض المخصص له	
	٠/٠ الشخدام العجار للعراض المخصلات المحكم العقد ٧/٦ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	
	۰/۱ موعد سداد الأجرة السنوية //۷ موعد سداد الأجرة السنوية	
	٧/٨ متطلبات السلامة والأمن	
	٧/٩ الغاء العقد للمصلحة العامة	
	· ٧/١     تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
	٧/١١ أحكام عامة	
-	الاشتراطات الخاصة	٨
77_77	١/٨ مدة العقد	
	٨/٢ فترة التجهيز والتجديد	
	۸/۳ مواقف السيارات	
	۸/۶	
	۱۳۷۶ الاستراطات الامنية ٨/٦ تأمين غرفة إسعافات أولية	
	۰٬۷۰۰ للوحات الإعلانية ۸/۷ اللوحات الإعلانية	
_	الاشتراطات الفنية	٩
۲۸	٩/١ صيانة المحلات التجارية	
49	٩/٢ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق	
49	الغرامات والجزاءات	١.
-	المرفقات	11
٣.	١١/١ نموذج العطاء	
٣١	١١/٢ الرسم الكروكي للموقع	
<b>77</b>	١١/٣ نموذج تسليم العقار	
٣٣ ٣٨ <b>-</b> ٣0	۱۱/۶ اقرار المستثمر ۱۸/۵ : نا ال	
1 /-1 0	١١/٥ نُمُوذُج العقد	



أ قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المستثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة  $(\sqrt)$  أمام كل مستند إن كان مرفقاً ومختوما إذا كان ذلك مطلوبا.

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	مسلسل
		نموذج العطاء	١
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	۲
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع	٣
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري لشركات والمؤسسات	٤
		خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	0
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	٦



# ب. تعریف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو تجاري سكني المراد إنشائه وتشغيله وإدارته من قبل المستثمر.	المشروع:
هو الأرض المملوكة للبلدية والموضـــحة بياناتها في وصــف العقار والتي سوف ينشأ عليها المحلات التجارية.	العقار:
5.	
هو فرد أو شركة أو مؤسسة مرخصة .	المستثمر:
بقصد به المؤسسة أو الشركة أو الفرد الذي قدم عرضاً لدخول المزايدة.	مقدم العطاء:
هو محلات تجارية.	المحلات التجارية:
هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة	المنافسة:
كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بإنشاء وتشغيل وإدارة كشك	الكراسة:





ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

i1:11	کنند تا در اات ا	
التاريخ	كيفية تحديد التـــــاريخ	البيــــان
	التاريخ الذ <i>ي</i> تم النشر فيه	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده البلدية	موعد الإخطار بالترسيه
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر، تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولي



١. مقدمة



#### مقسدمة

ترغب بلدية محافظة أضم في طرح مزايدة عامة عن طريق منصة فرص الالكترونية (Furas.momra.gov.sa) والظرف المختوم بين المستثمرين لتأجير أرض فضاء لإقامة مشروع تجاري سكني الواردة بياناتها في وصف العقار لإنشائه وتشغيله وإدارته وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة.

وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للبلدية أهدافها

. وترحب البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

ا لتوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالبلدية وتقديم الأستفسار مكتوبا:

بلدية محافظة أضم

تليفون: ١٧٧٤٢٦٣٧٤،

فاکس: ۱۷۷٤۲٦۳۷،



٢. وصف العقار



### ١. وصف العقار

يانة (تجاري سكني) .	إنشاء وتشغيل وصب		نوع النشاط
باني	مر		مكونات النشاط
الحي/ طريق كساب القديم		مدينة / <b>محافظة أضم</b>	موقع العقار ا
عي	الفر	شارع /	
رقم العقار / ١	£7/17/Ì	قم المخطط /	/
يحده		مالا : ما	حدود العقار ش
يحده		بنوبا: .	<u> </u>
يحده		ىرقا: .	نث
يحده		فرباً: .	
، فضاء	ارض		نوع العقار
۲، ٥٤ م۲	1,£77		مساحة الأرض
-			مساحة المباني
-			عدد الأدوار
-			نوع البناء

خدمات بالعقار:		
	لا يوجد	
بانات أخرى		
	لا يوجد	



٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

### ٢. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

#### من يحق له دخول المزايدة: ٣/١

يحق للأفراد والشــركات والمؤســسـات المرخص لها التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للبلدية إستبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتآخرون في ســداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشــئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

#### لغة العطاء: 4/4

لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم ٣/٢/١ العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناتّه، ويســتثنى من ذلك الكتالوجات الّخاصــ بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

٣/٢/٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

#### مكان تقديم العطاءات: 4/4

تُقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من البلدية والمختومة بختمها باسم/سعادة رئيس بلدياة محافظة أضم وبحيث يتم تسليمها باليد لإدارة الاستثمار في البلدية، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:

منطقة مكة المكرمة - بلدية محافظة أضم

الرمز البريدي / ٢١٩٧١ <u>ص.</u> ب / ۸٦

#### موعد تقديم العطاءات: ٣/٤

يجب أن تقدم العطاءات في مو عد كما هو محدد بالإعلان ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

#### موعد فتح المظاريف: ٣/٥

الموعد المحدد لفتح المظاريف كما هو محدد بالإعلان.

#### تقديم العطاء: ٣/٦

٣/٦/١ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضَّى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها

يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو 4/1/7 الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختّمه. وإذا قدم العطاء من شخص مِفوضٍ يجب إرفاق أصل التفويض مصدقًا من الغرفة التجارية، أو مصحوبًا بوكالة

يقدم العطاء داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم ٣/٦/٣ المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.

#### كتابة الأسعار: 4/1

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلى

أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له ٣/٧/١ إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك

٣/٧/٢

تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي. لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض ٣/٧/٣ السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

#### مدة سريان العطاء: ٣/٨

الصفحة ١٢ من ٣٨

.....

مدة سريان العطاء ( • ٩ يوماً ) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، و للبلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

#### ٣/٩ الضمان:

٣/٩/١ يجب أن يُقدم مع العطاء ضـمان يعادل نسـبة ٢٥% من قيمة العطاء ، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشـروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

٣/٩/٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

#### ٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضُــمأن لأمـــمآب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأمـــماب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

#### ٣/١١ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:

أُ/١ ١/١ نموذج العطّاء والتُوقيع عليه من المستثّمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.

٣/١ ١/٢ توكيل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء

وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

٣/١١/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

1/2 //٣ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقا للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).

7/۱ ۱/۵ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم البلدية الرسمي، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.



٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض





### ٣. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

دراسة الشروط الواردة بالكراسة: ٤/١

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للبلدية في استبعاد العطاء.

> الاستفسار حول بيانات المزايدة: 2/4

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

معاينة العقار: ٤/٣

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأنَّ يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الأحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.



ما يحق للبلدية وللمستثمر
 قبل وأثناء فتح المظاريف



### ٤. ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثنآء فتح المظاريف

إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات: 0/1

يُجوز للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت ٱلْمُصَلَّحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامِت بشراءٍ كراسة الشروط والمواصفاتِ، وذلك قبل فتح المُظاريف، على أن تعتبر أية إضَّافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزما لجميع المتنافسين.

> تأجيل موعد فتح المظاريف: 0/4

يحق البلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابةً.

> سحب العطاء: 0/4

لا يحق للمستثمر سحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

تعديل العطاء: 0/2

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

0/0

حضور جاسة فتح المظاريف: يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جاسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جاسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.



٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



### ٥. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

التعاقد:	الترسيه و	٦/١
بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار	7/1/1	
لدر استها، وتقديم التوصيّة لصاحب الصلاحيةِ بما تُراه.		
يتم إخطار من رست علِيه المزايدة الكترونياً من تاريخ الترسية؛ لمراجعة البلديا	7/1/5	
خَلَالَ خُمْسَةُ عَشْرَ يُومًا مِن تَارِيخِ الإخطارِ لاستكمالِ الإجراءات، وإذا لم يراجع		
خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى		
وفى حالة تخلفه عُن مراجعَة البلدية بعدُّ المَّدَّة الإَّضَافية يتم إلغاء حَّقهُ في التأجير		
ومصادرة الضمان.		
يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسيه المزايدة على صاحب	٦/١/٣	
الْعَطَّاء الثَّانِي بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رسَّت عليه المزَّايدة، ولم يستكملُّ		
الإجراءات خلال المدة المحددة.		
رقع:	تسليم المو	٦/٢
يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين ( الكترونياً ).	7/7/1	
وَذَلَكَ بَعْدٍ تَوْقَيْعِ الْعِقْدِ مِبَاشَرَةٌ مَا لَمْ يَكُنِّ هَنَاكٌ عَائِقٌ لَدَى الْبَلَدِيَّةُ يَحُول دُونَّ ذَلَكُ،		
وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد		
في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال	7/7/5	
اشعار خطى المستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تأريخ الاشعار		



٧. الاشتراطات العامة



٦. الاشتراطات العامة

#### ٧/١ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر بتوصيل الخدمات للموقع (الكهرباء – الماء – صرف صحي – هاتف ... وغيرها) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارات المعنية بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٧/٧ البرنامج الزمني للتجهيز والتنفيذ:

يلتُزُم المستثمر أنْ يُقدُم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل

٧/٣ المصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بإنشاء المشروع إلا بعد الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٤/٧ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المباني إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

٧/٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:

• الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.

• مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ البلدية بأي خطأ يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.

المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.

• توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.

• التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.

دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.

اجراء التغبيرات والتعديلات غير الجوهرية في المسلوع ، والتي من سانها تلافي المسكلات ، والتسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقا، وعند حدوث زيادة ضرورية ، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

٧/٦ حق البلدية في الإشراف:

٧/٤/١ للبلدية الحق الكامل في الإشراف للتأكد من النزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات ألواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

٧/٤/٢ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة إلا بعد موافقة البلدية.

٧/٤/٣ يلتزَّمُ المستثمر بغد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار البلدية، ليقوم مهندس البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط المواصفات.

٧/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى البلدية بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ المحلات التجارية ومطابقته للمواصفات.

٨/٧ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٧/٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد والحصول على موافقة خطية من البلدية والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقدير ها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلى.



٠ ١/١ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم منّ المستثمر، أمـــــــا إيجار السنواتّ التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصىي عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

١ //١ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي

١/١ ٧/١ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٧/١١/٢ عدم شعل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

٧/١١/٣ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.

٧/١ ١/٤ يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأى من العمال والموظِفين أثِناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدِّم التزامة باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف اخرى، وليس على البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

٧/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للبلدية فســخ العقد للمصــلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المســتثمر عن قيمة المنشـــآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية

٧/١٣ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

٧/١٣/١ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضـوره يتم اســتلام الموقع غيابيا، وإشــعار

٧/١٣٢/٢ تؤول ملكية المنشـــآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.

٧/١٤ أحكام عامة:

٧/١ ٤/١ جميع المسـتندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للبلدية بمجررد تقديمهآ

٧/١٤/٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

٧/١٤/٢ ليسُ لمقدم العَطاءُ الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف

أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

٤/٤ /٧/١ تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣/ب/٣ ٣٨٣١ في ٢٢٣/٩/٢٤ هـ.



٨. الاشتراطات الخاصة

#### ٧. الاشتراطات الخاصة

١/٨ مدة العقد:

مــــدة العقد ( ٢٥ سنة ) ( تسعة آلاف ومائة وخمسة وعشرون يوماً ) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية.

٨/٢ فترة التجهيز والتجديد:

يمنح المستثمر فترة (ستتان ونصف) من مدة العقد للتجهيز والتجديد ( ١٠ %)، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والتجديد يتم فسخ العقد.

٨/٣ أنشطة المحلات التجارية:

٨/٣/١ تشمل أنشطة المحلات التجارية ما يلي:

• محلات تجارية

• شقق وغيرها

٨/٤ مساحة المحلات التجارية:

يجب على المستثمر أن يوفر مساحات مختلفة للمحلات التجارية تلبي مختلف الأنشطة والخدمات التجارية، على أن يراعي فيها الاشتراطات الصحية والفنية التي يتطلبها كل نشاط.

/ ٨ مواقف السيارات:

1/0/٢

يلتزم المستثمر بما يلي: ١/٥/١ توفير مواقف سيارات لمرتادي الموقع أمام كل محل .

سَــُهُولَةَ حركةً دَخُولُ وَخَرُوجَ السَــيارِ ان من وَإِلَى المُواقف بَحَيْثُ لا تَعْيَقَ حركة المرور في الشه ازع المحلطة

....ورح المحيصة. ١٥٥/٣ لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف لسيارات مرتادي المحلات التجارية أو العاملين فيه.

٨/٦ اشتراطات التشغيل والصيانة:

٨/٦/١ يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأعمال الصيانة الدورية للأجهزة والمعدات والماكينات ... إلخ مثل: ماكينات ومراوح التكييف، وخزانات المياه ودورات المياه... الخر

٨/٦/٢ يجب على المستثمر أن يقدم للبلدية تقريرا دوريا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت، مبينا به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.

٨/٦/٣ يجب على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على مواجهة حالات الطوارئ، ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من الكشك في حالات الطوارئ، والقيام بعمل الإسعافات الأولية، وحفظ الأمن، والتنسيق مع الجهات المختصة.

٨/٧ اللوحات الإعلانية:

ُ يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتر اطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة البلية والشئون القروية فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات التجارية والتي تقام بالواجهة، وكذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية.

٨/٨ الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية:

يجب على المستثمر القيام بإجراء دراسة للتأثيرات المرورية الناتجة عن إقامة المجمع التجاري وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدى البلدية.



٩. الاشتراطات الفنية

#### ٨ الاشتراطات الفنية

٩/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٩/٢ الاشتراطات التنظيمية

يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في المنطقة التي يقع فيها موقع المحلات التجارية، وهي: الدرتفاع المسموح به / ٤ م (أربعة أمتار)

٢. ارتدادات البناء على الشوارع المحيطة / ٦ أمتار (سنة أمتار) وعلى المجاورين ثلاثة أمتار كحد أدنى.

٩/٣ الاشتراطات المعمارية:

يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:

- أن يكون التصدميم المعماري للكشك متميزاً ويشكل نموذجاً ومعلماً معمارياً وحضارياً يعكس التطور والطابع العمراني للمنطقة.
- أن يحقق التُصَــميم المعماري للمشــروع الاحتياجات الوظيفية والجمالية لمســتخدمي المشروع.
- " أن يحقق التصميم المعماري للمشروع أكبر قدر من المرونة التصميمية من خلال إمكانية الدمج أو تعديل الاستعمالات للفراغات والأنشطة لمواجهة حركة العرض والطلب.
- أن يراعى التصميم المعماري إضفاء أكبر قدر من التكيف مع الظروف المناخية السائدة وتوفير الحماية لكل من السلع المعروضة وللمترددين على المحلات التجارية.
- أن يحقق التصدميم المعماري أكبر قدر من التكامل بين التصدميم والتشغيل والصديانة المشروع بعد تشغيله.
- آ. الالتزام في التصميم المعماري بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية، فيما يتعلق بالتجهيزات كالمنحدرات ومواقف السيارات وممرات المشاة الخارجية والداخلية...الخ.
- اختيار مواد بناء مناسبة وملائمة لمناخ المنطقة والاهتمام بالنواحي الجمالية للواجهات والموقع العام.
- أن تكون المواد المستخدمة في إنهاء الأرضيات بالكشك والممرات مانعة للانزلاق، وأن تكون زوايا وحواف الحوائط والأعمدة غير حادة.
- 9. الألتزام في التصميم المعماري بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية، فيما يتعلق بالتجهيزات كالمنحدرات ومواقف السيارات وممرات المشاة الخارجية والداخلية ، مثل المصاعد والخدمات والمرافق العامة...الخ.

٩/٤ الاشتراطات الانشائية:

- 1. يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع ، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتوصيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنشائية. ( يستثنى ذلك)
- أن يكون البناء من عناصر إنشائية مقاومة للحريق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخري لها نفس الخاصية.
  - . يمنع استخدام مادة الاسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.
- يراعى في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلازل وألسيول وغيرها.
- تدون على المخططات الإنشائية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخرسانية العادية والمسلحة، وطرق الخلط والدك والترطيب، ومدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسليح في العناصر الإنشائية المختلفة ... الخ.
  - · تقديم مذكرة إنشائية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنشائية.
- ٧. عند استخدام نظام إنشائي من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذا التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحريق.

 ٨. لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالتربة إلا بعد إجراء الاختبارات اللازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندي عادي مع إضافات.

٩. في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري، وتسري على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة البلدية

• ١. يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع وإتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية

 ١١. في حالة وجود أنشطة يصدر عنها أصوات عالية بالمشروع مثل صالات لعب الأطفال، فيجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة لعزل مثل هذه الأصوات عن باقى المبنى.

#### ٩/٩ الاشتراطات الكهربائية:

أن يكون تصــميم الأعمال الكهربائية على أسـاس أن جهد التغذية ١٢٧/٢٢٠ فولت أو ٣٨٠/٢٢٠ فولت أو ٣٨٠/٢٢٠ فولت أو دندنة/ثانية.

 جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعمول بها.

 أ. فصل الإنارة الخارجية وتشمل إنارة المبنى من الخارج ولوحات الإعلانات وإنارة الموقع العام والمواقف عن الإنارة الداخلية.

المنظم والمواطقة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحات كهربائية مستقلة لوحدات التكييف.

. تكون القواطع الكهربائية لمخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضي النيار Earth leakage circuit breaker.

جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.

. إيجب تجهيز المبنى بالمتطلبات الكهربائية الأتية:

أ. وحدات إنارة طوارئ.

علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.

. شبكة للكشف والإنذار عن الحريق.

د. غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبنى عن ٤٠٠ أمبير ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).

٨. تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الاتية:
 أ. مولد احتياطي يغذى حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادى الأخطار.
 ب. بطاريات مع جهاز شاحن أوتوماتيكي تعمل تلقائيا لمدة لا تقل عن ساعة ونصف.

والمخاطر الناتجة عن على جميع منشات المشروع تجنباً للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة. على أن يشمل نظام التاريض ما يلى:

تأريض حديد تسليح أساسات المباني.

ب. تأريض جميع الأجزاء المعدنية غير الحاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي.. إلخ.

ج. تأريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى و الإنارة وخلافه.

• ١. تزويد المُشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.

 ١١. يراعى حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.

١٢. إضاءة الطوارئ واللوحات الإرشادية المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

#### ٩/٦ الاشتراطات الميكانيكية:

 ١. يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية حسب المواصفات والأصول الفنية وبواسطة شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندسي استشاري معتمد.

٢. تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشخيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي ويشترط فيه ما يلي :

أن يكون ذو سُعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مضخات المياه وشبكة كشف الإندار ومكافحة الحريق... إلخ.

ب. أخذ احتياطات السلامة اللازمة عند اختيار موقع المولد وخزان الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

#### ٩/٧ اشتراطات الأعمال الصحية:

المواد المستخدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية المعمول بها.

٢. تكون خزانات المياه الأرضية والعلوية طبقا "للاشتراطات الصحية والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

### ٩/٨ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق:

- 1. استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحتويات المبنى من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة ومناسبة لنوعية الاستخدام بالنسبة للمطابخ و دور ات المياه.
- يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتؤدى إلى مناطق آمنة حسب تعليمات الدفاع المدنى.
- تركيب نظام متطور للإندار عن الحريق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك نظام إطفاء للحريق عن طريق الرش التلقائي للمياه، مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع على أماكن مناسبة حسب الاشتراطات الفنية للدفاع المدني.
- يراعي عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحريق وانتشاره من منطقة لأخرى.
- وضع مخطط للإخلاء (مخطط هروب) في أماكن واضحة من الكشك ليتم إتباعه من قبل مرتادي المبنى في حالة الحريق.
- '. أخذ مو افقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع
- في المشروع. ٧. يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات ـ ملحق رقم (٣).



١٠. المرفقات "الملاحق"





نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٢/٦)

#### سعادة رئيس بلدية محافظة أضم الموقر


السلام عليكم ولرحمه الله ويركاته وبعد:
الشارة إلي إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في محافظة أضم لاستثماره في إنشاء وتشغيل وصيانة تجاري سكني طريق كساب القديم بأضم.
وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.
كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.
نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها (
) ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي يعادل نسبة ٢٥٠% وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

		اسم الشركة/ المؤسسة
		رقم السجل التجاري
بتاريخ		صادرة من
		نوع النشاط
		العنوان الوطني
جوال	فاکس	هاتف
الرمز		<u>ص</u> ب

 العنوان:
التوقيع

الختم الرسمي

التاريخ





المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)



### نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

عضر تسليم عقـــار	<b>L</b> A			
	٤١هـ	1	1	الرقم: التاريخ: العقار رقم: بلدية
تاریخه:				رقم عقد التأد اسم المستثمر
<u>اق</u> ـــرار				
ذا المحضر العقار المذكورة بياناته عالية في يوم / ١٤ هـ، لاستخدامه في إنشاء وتشغيل وصيانة لإيجار المبرم مع بلدية محافظة أضـم وقد قمت بمعاينته ي قبلته علي حالته في تاريخ استلامه. ات والملحقات وأية تجهيزات أخري)	ناریخ وجب عقد ا! شرعاً وبأننے	بنا كني بم للجهالة رض وال	ي ســــــــــــــــــــــــــــــــــــ	مبنی تجار معاینه تام (ویشمل ذ وعلیه أوق
			العقار	– صور ۃ لملف



### إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

1. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.

2. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:

3. لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣/ب/٣٨٣١٣ في ٤٢٣/٠٩/٢٤هـ

4. الاشتراطات البلدية والفنية للمنشأت الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.

3. عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

الختم التوقيع





## نموذج العقد

		رقم العقد
fe e		تاريخ العقد
عقد تأجير		
الموافق لين كل من الاتفاق بين كل من	م	إنه في يو،
ها المهندس / عمر بن أحمد الزهراني في التوقيع على هذا العقد بصفته	محافظة أضم ويمثل و البلدية طرف أول	۱. <b>بلدیة</b> د نس
رمة ـ محافظة أضم	أن أ منطقة مكة المك	العنوا
فاکس/ ۲۱٬۳۷۰ ۱۷۷۶		
ة أضم الرمز البريدي / ٢١٩٧١		
	ترون <i>ي</i>	البريد الالىك
	ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	اسم
	 ثمر	
/ / ±, /5,	ة/مؤسسة	شرکا
صادر من بتاریخ / / في التوقیع على هذا بصفته التفویض رقم طرف ثاني	تجاری رقم ها	سجن و بمثل
بصفته بصفته		العقد
بالتفويض رقمطرف ثاني	ب عنه في التوقيع	وينود
	آن	العنوا
فاكس		 هاتف
فاكسالرمز البريدي	ب	ص.د
		البريد الال
ية بخطاب رقم في / / القاضي بقبول	ترونيعلى المنته على الاحراءات المنته	ر لا ليد نناء خ
التاني لاستتمار العقار الموضحة بياناته، فقد اتفق الطرفان على ما يلي:	ب المقدم من الطرف	الطلب
فردات العقد.	: تعریف لم	المادة
هو الأرض المملوكة للبلدية في هذا العقد		<b>الأولى</b> الموقع
مو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار .	:	العقار العقار
هو تجاري سكني المراد إنشاءها وتشغيلها وصيانته من المستثمر	: 8	المشر و ح
هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من	ذات العلاقة :	الجهات م
الناّحية التنظيمية، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية المشد ، ع		
الأساسية للمشروع. كراسة الشروط والمواصفات	:	الكراسة



المادة : مستندات العقد

الثانية

المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد:

كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها.

٢. نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني.

المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتى تقديم العطاءات وقبول العرض والتى اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد.

المادة : وصف العقار الثالثة

- بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي:

- نوع النشاط: إنشاء وتشغيل وصيانة تجاري سكني .

نوع العقار:

- موقع العقار: طريق كساب القديم بأضم

المدينة : محافظة اصم

- الحي : طريق كساب القديم الشارع : الفرعي - رقم المخطط: أ / ١٣ / ٤٤ رقم العقار : ١

- حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق)

مساحة العقار : ُ

	مساحة العفار.
الحي طريق كساب القديم	المدينة / محافظة أضم
عي	الشارع / الفر
رقم العقار / ١	رقم المخطط/ أ/٦/١٣٤
يحده	شمالاً :
يحده	جنوباً: .
یحده	شرقا: .
یحده	غربا: .
أرض فضاء	نوع العقارِ
٢٥٠٦,٤٦٦	مساحة الأرض

- المساحة الإجمالية: ( ٥٤٤٣م٢ )
  - مساحة المبانى: ٤ متر مربع
    - عدد الأدوار : -
    - ie 3 lipida

المادة الرآبعة : الغرض من العقد

الغرض من العقد هو استثمار الموقع الموضحة بياناته لإنشاء وإدارة وتشغيل محلات تجارية.

المادة الخامسة : مدة العقد

مدة العقد (٢٥ سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد.

المادة السادسة : فترة التجهيز والتجديد

يعطى المستثمر فترة (سنتان ونصف ) للتجهيز والتجديد، وهي تعادل ١٠% من المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجرة.

المادة السابعة : الايجار السنوي


الإيجار السنوي للعقار أن ويال فقط) ويال (ويتم سداد إيجار السنة الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة،

المادة الثامنة : التزامات المستثمر

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلي:

الحصول على التراخيص اللازمة من البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.

٢. إنشاء وتجهيز المشروع خلال المدة المحددة لذلك.





توفير وسائل الامن والسلامة اللازمة لحماية الاشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.

تشغيل المشروع وفقاً للشروط والمواصفات الواردة بالكراسة المرفقة بهذا العقد.

الحصــول على الموافقة الخطية من البلدية قبل عمل أية إضــافات أو تعديلات يراها ضــرورية للمشروع.

سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع

تشخيل وصيانة المشروع وفقا للشروط والمواصفات المحددة من البلدية ومن الجهات ذات العلاقة

الالتزام بالاشتراطات البلدية والفنية للمنشأة الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية. ۸.

سداد الأجرة السنوية مع ضريبة القيمة المضافة ١٥% وفق المادة السابعة من هذا العقد.

#### المادة التاسعة : الرقابة على تنفيذ العقد

للبلدية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشــروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

المادة العاشرة : الالتزام بالنشاط المحدد

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد. المادة الحادية عَثِر : التَّنَازلُ عَن الْعَقَد

لا يحق للمستثمر تأجير الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من البلدية.

#### المادة الثانية عشر: الغرامات والجزاءات

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ في ٤٢٢/٨/٦ هـ والتعميم الوزاري رقم ٣٦٧ه/٤/ و ف في ٤٢٣/١/٢٥ هـ. والبلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة بالنسبة للمخالفات غير الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات. المادة الثالثة عشر : فسنخ العقد

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في اي

من الحالات التالية

إذا تأخر المستثمر عن البدء في الإنشاء والتجهيز في الفترة المسموح بها. إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغيِّر دون موافقة خطية من البلدية، وذلكَ بعد إنذاره لتصــحيح الوضــع، ومضـــي خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإندار.

إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ

المحطارة بالإنذار.

إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي البلدية للحصول على العقد

إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، او جرى حل الشركة وتصفيتها.

إذا توفي المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ العقد.



إلغاء العقد المادة الرابعة

يجوز للبلدية بعد موافقة الشــئون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاســتثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

المادة الخامسة عشر: المنشآت المقامة على العقار

تؤول ملكية المنشـــآتُ والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد للبلدية، وعلى المســتثمر تسُّــليمها بحالة جيدة، ويتُّم الاســـتلام بعمل محضَّـــر تســـليم للمنشـــآت والتجهيزَات بكامُّلها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

المادة السادسة عشر: مرجع العقد في المادة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر فيه نص في هذا العقد تسرى أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم ٣٨٣١٣/٣/١٥ في ٣٨٣٩/٢٣ هـ السامي رقم ٣٨٣١٣/٣/١ هـ الفصل في النزاع بين الطرفين

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيمًا يتعلّق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المُختصبة بالفصيل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٣٦٧١ في ٢/٢٢/١٢/٢١هـ.

ا <b>لمادة</b> الشــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	الثامنة عشر	: شر وط	ىر <b>وط أخ</b> رى الــــ		<u>.</u>	_اص_		ä_ 
··············								
عثير	التاسعة د فان أن العزوان	: الممض	1)	هذا المقدر م	ه. اأحد ان اأ	مريدكان ا	-ار في الأدار	أ.٠

يرسل عليه المراسلات والمكاتبات إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكوّر، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأولَّ بخطاب مسجل.

والله ولى التوفيق،،،

حرر هذا العقد بتاريخ / / من ثلاث نسخ أصلية سُلمت منها نسخة للطرف الثاني واحتفظ الطرف الأول بنسختين.

الطرف الأول الطرف الثاني